- الحديث أخرجه أيضا مالك في الموطأ وفيه دلالة على أن الواجب المعاملة للناس [ص 369] بما يعرف من ظواهر أحوالهم من دون تفتيش وتنقيش فإن ذلك مما لم يتعبدنا ا به ولذلك قال : (إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس) وقال لأسامة لما قال له إنما قال ما قال يا رسول ا تقية يعني الشهادة : (هل شققت عن قلبه) واعتباره A لظواهر الأحوال كان ديدنا له وهجيرا في جميع أموره منها قوله A لعمه العباس لما اعتذر له يوم بدر بأنه مكره فقال له : (كان ظاهرك علينا) وكذلك حديث : (إنما أقضي بما أسمع فمن قضيت له بشيء من مال أخيه فلا يأخذنه إنما أقطع له قطعة من نار) وكذلك حديث : (إنما نحكم بالظاهر) وهو وإن لم يثبت من وجه معتبر فله شواهد متفق على صحتها ومن أعظم اعتبارات الظاهر ما كان منه A مع المنافقين من التعاطي والمعاملة بما يقتضيه ظاهر الحال